بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

هذه رسالة تشريح اللحية لعلي القاري

بسم الله الرحمن الرحيم ونستعين

الحمد لله الذي زين العباد بما اراد وزين طريق المراد للزهاد والعباد والصلوة والسلام الأتمان الأكملان على محمد قامع ارباب العناد وقاطع ارباب الفساد وعلى اله واصحابه والتابعين له في مسلك زاد المعاد اما بعد فيقول المفتقر الى ربه الباري علي ابن سلطان محمد القاري غفر ذنوبه وستر عيوبه بلطفه الخفي وكرمه الوفي ان سيدنا ومعتمدنا في سندنا عقد غلغلة الاولياء المكرمين وواسطة سلسلة عقد الاوتياد الاصفياء المعظمين سلالة الاكابر البهائية وخلاصة الماخر الضيائية يوسف الثاني في حسن المباني والمعاني وسالك مسالك المعروف الكرخي مولانا نظام الدين يعقوب الرخي روح الله روحه وفتح لنا فتحي فتوحه ذكر في رسالته الانسية المتأنسة بمقالته القدسية عن بعض المفسرين انه قال في قوله تعالى يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد المراد به تسريح اللحية وكانه ارتكانه من جملة المراد فانه الاية نزلت في ستر العورة عند كل صلوة وطواف وسجود ففي اطلاق المسجد مجاز عن ذكر المحل وارادة الحال والله اعلم ثم القاعدة المقررة ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فبهذا الاعتبار تشمل الزينة الزايدة على ستر العورة الذي هو من الامور الواجبة ومنها الرداء والعمامة وسائر الاداب كما في كتاب الامامة ثم ظاهر الاية ان يكون التسريح عند كل صلوة وهو قياس السواكية في النظافة واللطافة وازالة الوسخ والكثافة فقد قال العسقلاني نقلا عن ابن بطال انه الترجل في شمائل عليه السلام من باب النظافة وقد ندب الشرع اليه ايما بقوله صلى الله عليه وسلم النظافة من الدين ولانه الظاهر عنوان الدين قال واما حديث النبي

صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا فالمراد به ترك المبالغة في الترفه بحيث يشعث شعره بانه من طبع النفس والهوى والشيطان فان في تنظيف الباطن اولى والمرجح الجامع بين ما ورد من حديث المبالغة في الايماء وهي زيادة النبيه وترك الترفه واختيار التواضع مع القدرة لا بسبب عجز النعمة فقد اخرج النسائي من طريق عبد الله ابن بريدة ان رجلا من الصحابة يقال له فضالة ابن عبيد قال له رجل ما لي اراك شعثا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن كثير من الارفاه وهو بكسر الهمزة اي التنعم وقيل الرجل وقيد الحديث بالكثير اياء الى ان الوسط المعتدل منه لا بأس به وبذلك يجمع بين الاخبار والله اعلم وفي الموطأ زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان رسول الله عليه السلام راى بيان رجلا ثائر الرأس واللحية فاشار اليه باصلاح راسه ولحيته وهو مرسل صحيح السند وله شاهد من حديث جابر اخرجه ابو داود والنسائي بسند حسن وفي الشمائل عن انس رضي الله قال كان عليه السلام يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته والمراد تمشيطها وارسال شعرها وحملها بمشطها وذكر ابن الجوزي في كتاب الوفا عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله عليه السلام اذا اخذ مضجعه من الليل وضع سواكه وطهوره ومشطه فاذا هب الله عز وجل من الليل استاك وتوضأ وامتشط واخرج الخطيب البغدادي في الكنى عن عائشة رضي الله عنها قالت لم يكن النبي عليه السلام يدع في بيته في سفر ولا حضر المرآة والمكحلة والمشط والمدري اي الحك للشعر والسواك واخرج الطبراني في الاوسط من وجه آخر عن عائشة رضي قالت كان لا يفارق رسول الله عليه السلام سواكه ومشطه وكان ينظر في المرآة اذا اسرح لحيته وعن عبد الله بن معقل قال كان رسول الله عليه السلام عن الرجل الاعبا كذا في الشمائل اي وقتا بعد وقت ومنه حديث زر غبا تزدد حبا وقيل هو ان يفعل يوما ويترك

يوما وتقدم الحسن في الاسبوع ولعله محمول على تشييط شعر الراس وكذا الكلام على ما في الشمايل
عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه عليه السلام كان يرجل غبا فقد ذكر السيوطي في
الفتاوي الحديثية نقلا عن كتاب نزهة المجالس لعبد الرحمن الصفوري عن ابي بن كعب
رضي الله عنه قال عليه السلام من سرح لحيته كل يوم عوفي من انواع البلاء وزين في عمره وعنه
عليه السلام من مشط لحيته حاجبه عوفي من البلاء وعن علي مرفوعا عليكم بالمشط فانه
ينفي الفقر ومن سرح لحيته حين يصبح كان له امانا كان لم يش لاه اللحية زين
الجمال وجمال الوجه ومن وهب سرح لحيته بلا ملاء زاد همه او بناء نقص همه
ومن سرحها يوم الاحد زاده الله نشاطا والاثنين قضى حاجته والثلاثا زاد الله
تعالى رخاء والاربعا زاده الله تعالى نعمة والخميس زاده الله حسنات والجمعة زاد الله
تعالى سرورا والسبت طهر قلبه من المنكرات ومن سرحها قايما بارك في الدين واوقاعدا
ذهب عنه الدين باذن الله تعالى سرورا والسبت طهر قلبه من المنكرات وفي عين
العلم ويسرح اللحية بعد اي بعد فراغ الوضوء وفي الاحياء ورد في حديث غريب
انه عليه السلام كان يسرح لحيته في اليوم مرتين والترمذي في الشمايل انه عليه
السلام كان كث اللحية من حديث هند بن ابي هالة ولابي نعيم في دلايل النبوة من حديث
عائشة وروي عن عايشة اجتمع قوم الى باب رسول الله عليه السلام فخرج اليهم فراته
تطلع في الجب يسوي من راسه ولحيته قلت او تفعل ذلك يا رسول الله فقال نعم
ان الله يحب من عبده ان يتجمل لاخوانه اذا خرج اليهم وهو غريب اخرجه ابن عدي
وتحقيق المقام ما قال حجة الاسلام ان الجاهل يظن ان فعله عليه السلام فوق كل من حب
الدين للانام قياسا على اخلاق غيره في الدين ونسبتها للملائكة بالحوادين وهيهات

فقد

فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مامورا بالدعوة وكان من وظايفه ان يسعى في تعظيم
امر نفسه في قلوبهم حال انسه لكيلا تزدريه نفوسهم ومن تحسين صورته في اعينهم كيلا
يستصغر اعينهم فينفر ذلك ويتعلق المنافقون بذلك في تجريحهم وهذا القصد
واجب على كل عالم يتصدي لدعوة الخلق الى الحق وهو ان يراعي من ظاهره ما يوجب
نفرة الناس عنه والاعتماد في مثل هذه الامور على النية وتحسين الطوية فانها
في نفسها اعمال يكتسب الاوصاف من المقصود فالتزين على هذا القصد محبوب وغير
وترك الشعث باللحية اظهار للزهد وقلة المبالاة بالنفس محمود وتركه شغلا بما
هو لهم منه محبوب ومشكور ومن هذا القبيل ما قيل لداود الطايي لم لا تسرح
لحيتك قال اني اذا فارغ فهذه احوال باطنة بين العبد وبين ربه الخبير والناقد
البصير والتلبيس غير رايج عليه بحال وكم من جاهل يتعاطى هذا الامور التي الخلق
وهو يلبس على نفسه وغيره ويزعم ويزعم ان قصده الخير فتري جماعة من العلماء يلبسون
الثياب الفاخرة ويزعمون ان قصدهم ارغام المبتدعة والمخالفين والتقرب الى رب
العالمين وهذا امر ينكشف يوم تبلى السراير ويوم يبعث ما في القبور ويحصل
ما في الصدور فعند يتميز السبيكة الخالصة من النهرج فنعوذ بالله من الخزي
يوم الاكبر والحاصل ان تسريحها لاجل الناس مذموم كما ان تركه لاظهار
الزهد مشؤم ومما ينبغي مراعاته في تسريح اللحية والراس التامين فانه عليه
السلام كان يحب التيمن في طهوره وتنعله وترجله كذا في الشمايل وغيره ومن الادوات
المعدودة من المستحبات في هذا الباب جمع الشعر والظفر وغيرها من اجزاء
البدن ودفنها وان لا يقطع شيئا الا وهو على طهارة هذا وقد اختلفوا فيما

طالما من اللحية فقيل ان قبض على لحيته واخذ ما تحت القبضة فلا بأس به بل هو مندوب
فقد فعله ابن عمر وجماعة من التابعين وحسنه الشعبي وابن سيرين وهو اختيار
الحنفية وقال الغزالي صاحب الهداية في فقههم وجب قطع ما زاد من القبضة وكره الحسن
وقتادة وجماعة وقالوا تركها عافية احب لقوله عليه السلام قصوا الشوارب
واعفوا اللحى رواه احمد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال الغزالي والامر في هذا قريب
اذ لم ينته الى تقصيص اللحية وتدويرها من الجوانب فانه الطول المفرط قد يشوه الخلقة
ويطلق السنة اهل الغيبة فلا بأس بالاحتراز عنه على هذه النية وقد قال عجبت لرجل
عاقل طويل اللحية كيف لا يأخذ من لحيته ويجعلها بين لحيتين اي الطويلة والقصيرة فان
التوسط في كل شيء حسن ولذا قيل ما طالت اللحية الا وقد نقص العقل وفي مسند الامام
ابي حنيفة عن الهيثم عن رجل ان ابا قحافة اتى النبي صلى الله عليه وسلم ولحيته قد
انتشرت فقال عليه السلام لو اخذتم واشار بيده الى نواحي لحيته وفي حديث الترمذي
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه عليه السلام كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها ومن
اللطائف ان بعض الاكابر قال حفظت شيئا لم يحفظه احد قبلي ونسيت شيئا لم ينسه
احد بعدي فاما الاول فقد حفظت القرآن كله في ثلثة ايام واما الثاني فاردت
ان اقص لحيتي فقطعت من جانب حلقي واما الخضاب بالسواد فمنهي عنه قال صلى
الله عليه وسلم خير شبابكم من تشبه بكهولكم وشر كهولكم من تشبه بشبابكم رواه الطبراني
من حديث واثلة باسناد ضعيف والمراد التشبيه بالشيوخ في الوقار لا في تبيض الشعر
وقد نهى عليه السلام عن الخضاب بالسواد رواه ابن سعد في الطبقات من حديث عمرو
بن العاص باسناد منقطع وسلم من حديث جابر غيره وهذا شيء واجتنبوا السواد
قاله

قاله حين رأى بياض شعر ابي قحافة وقال عليه السلام السواد بالمحض بخضاب اهل النار
وفي لفظ خضاب الكفار رواه الطبراني والحاكم من حديث ابن عمر وعن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهم مرفوعا يكون في آخر الزمان قوم يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون
رائحة الجنة رواه ابو داود باسناد جيد وقيل اول من خضب بالسواد فرعون وتزوج
رجل رجلا على عهد عمر رضي الله عنه وقد كان خضب بالسواد فنصل خضابه اي خرج
وبطل وظهرت شيبته فرفعه اهل المرأة الى عمر ففرق نكاحه واوجعه ضربا وقال غررت
القوم بالشباب وليست عليهم بشيبتك واما الخضاب بالحمرة والصفرة فهو جائز
تبلغ الشيب على الكفار في الغزو والجهاد فان لم يكن كذلك فان النية بالتشبه
باهل الدين فهو مذموم وقد قال صلى الله عليه وسلم الصفرة خضاب المسلم والحمرة
خضاب المؤمن رواه الطبراني والحاكم وفيه تنبيه على ان الحمرة افضل من الصفرة
وكانوا يخضبون بالحناء المحمرة وبالخلوق والكتم للصفرة وقد بيناهما في شرح الشمائل
وخضب بعض العلماء بالسواد لاجل الجهاد وذلك لا بأس به اذا صحت النية ولم يكن
من شهوة خفية في الطوية واما تبييضها بالكبريت [illegible] لاظهار علو
السن توصلا الى التوقير والتصدير بالرواية عن الشيوخ وترفعا عن الشباب
واظهارا لكثرة العلم ظنا بان كثرة الايام تعطيه فضلا عن اقرانه من الانام وهيهات
وسهلا فلا يزيد كثرة السن الا جهلا فالعلم ثمرة العقل وهو غريزة لا يورث الشيب
فيها ومن كان غريزته الحمق فطوله المدة تؤكد حماقته وقد كان الشيوخ يقدمون
الشباب بالعلم كما عمر رضي الله عنه يقدم ابن عباس رضي الله عنهما وهو حديث
السن على الاكابر الصحابة ونسالهم ونهم وقد قال نفاع حق يحيى صلوات الله عليه

وعانبنا واياه الحكم صبيا وقال ان يحيى ابن اكثم ولي القضا وهو ابن احدى وعشرين
سنة فقال رجل وهو في مجلسه يريد ان يجهله لصغر سنه كم سن القاضي ايد الله
فقال مثل سن عتاب بن اسيد حين ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم امارة مكة وقضاها
يوم الفتح فانه كان حين ولايته ابن عشرين سنة وتوفي مالك قال قرأت في بعض
الكتب لا تغرنكم اللحى فان التيس له لحية وقال ابو عمرو بن العلا اذا رأيت رجلا هو
طويل القامة عريض اللحية فاقض عليه بالحمق ولو كان امية بن عبد شمس وقال ايوب
السجستاني ادركت شيخا ابن ثمانين سنة يتبع الغلام يتعلم منه وقال عاصم بن كليب
من سبق اليه العلم قبلك فهو امامك فيه وان كان اصغر سنا منك وقيل لأبي عمرو
بن العلا اتحسن من الشيخ ان يتعلم من الصغير قال ان كان الجهل يقبح به فالتعلم
يحسن به واما نتف بياضها استنانا فان الشيبة فقد نهى عليه السلام عن نتف الشيب
وقال هو نور المؤمن رواه ابو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجة ورواه
عمرو بن شعيب عن جده وورد من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم
القيمة رواه الترمذي والنسائي عن كعب بن مرة وفي رواية الحاكم في الكنى عن امامة
بلفظ من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا مالم ينتفها او نسوها
وفي موطأ الامام اخبرنا مالك اخبرنا يحيى بن سعيد بن المسيب يقول كان ابراهيم عليه السلام
اول الناس راى الشيب فقال يا رب ما هذا فقال الله تعالى وقارا يا ابراهيم قال
رب زدني وقارا فان قلت اذا كان الشيب وقارا ونورا فما الحكمة في اتاه نبينا
صلى الله عليه وسلم لم يكثر الشيب عليه قلنا لمحبته للنساء وكراهتهن بالطبع فاراد
الله ان يكرهنه واما نتفها او نتف بعضها بحكم العبث والهوس فهو مكروه
ومشوه

ومشوه للخلقة ونتف الفينكين بدعة وهما جنبتا العنفقة وهي الشعر الذي بين
الشفة السفلى والذقن شهد عند عمر بن عبد العزيز رجل كان ينتف فينكيه
فرد شهادته ورد عمر بن الخطاب وابن ابي ليلى قاضي المدينة شهادة من ينتف
لحيته واما نتفها في اول النبات وكذا حلقها تشبها بالمرد فهو من المنكرات
الكبار فان اللحية زينة الرجال وللملائكة يقسموف والذي زينه بنى ادم باللحى
وهي من تمام الخلق وبها يتميز الرجال عن النساء وقيل في غرة التأويل اللحية هي المراد
بقوله يزيد في الخلق ما يشاء ولقد قال اصحاب الاحناف وددنا ان نشتري اللحى
لحية ولو بعشرين الفا وقال شريح القاضي وددت ان لي لحية بعشرة الاف وقيل
ان اهل الجنة مرد الا هارون فاني سمعت ان لحيته الى سرته تخصيصها له ولعل
الحكمة اخباره سبحانه في كلامه عن كليم انه اخذ بلحيته في الدنيا فاراد الله تعالى
بقاءه في العقبى واما تقصيصها كالعتبية طاقة على طاقة تزينا للنساء والتصنع
والرياء فقد قال كعب يكون في آخر الزمان اقوام يقصون لحاهم كذنب الحمامة
ويعرفون افعالهم كالمناجل اولئك لا اخلاق لهم واما النظر الى سوادها وبياضها
بعين العجب والغرور فذلك مذموم في جميع اجزاء البدن بل في جميع الاخلاق
والافعال والاقوال والاحوال وقد اختلف في قص الشارب وحلقه ايهما
افضل في الموطا يقص من الشارب حتى يبدو طرف الشفة وعن ابن عبد الحكم
عن مالك قال ويحفى الشارب ويعفى اللحى وليس احفاء الشارب حلقه
واري تاديب من حلق شاربه وعن اشهب ان حلقه بدعة قال واري
ان يوجع ضربا ان فعله وقال النووي المختار انه يقصه حتى يبدو طرف الشفة

ولا يحفه اصله قال الطحاوي ولم يجد عن الشافعي شيئا منصوصا في هذا وقال
المزني والربيع يخفان شاربهما واما ابو حنيفة وصاحباه فمذهبهم في الشارب
ان الاحفاء افضل من التقصير وامّا احمد فقال الاترى يحفي شاربه شديدا وقد
اختلفوا هل يقصهما فالشارب ايضا وهما السبالان ام يتركهما على فطرته
الاكثرون قالوا الاحفاء لا باس بتركهما لفعل ذلك عمر وغيره لانه لا يستر الفم والاتي
فيه غمرة الطعام اذا لم يصل اليه انتهى وروى ابو داود عن جابر رضي الله عنه
قال كنا نعفي السبال الا في حج او عمرة ذكره بعضهم اتباعا لما فيه من التشبه
بالاعاجم بل بالمجوس واهل الكتاب وهذا اولى بالصواب لما رواه ابن حبان
في صحيحه من حديث ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم المجوس فقال انهم
يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم فكان يجز سباله كما يجز الشاة
او البعير وروى احمد في مسنده في اثناء حديث لابي امامة فقلنا يا رسول الله
فان اهل الكتاب يقصون عثانينهم ويوفرون سبالهم فقال قصوا سبالكم
ووفروا عثانينكم وخالفوا اهل الكتاب والعثانين جمع عثنون وهو اللحية
قاله في شرح تقريب الاسانيد قلت والاظهر ان المراد بالسبال الشوارب
والله اعلم وامّا حلق الرأس لما حلقه عليه السلام واصحابه الكرام الا بعد فراغ
حجة او عمرة وانما حلقه على انه كان كثير الجمع والاحتياج الى الاغتسال وقد صح
انه عليه السلام قال تحت كل شعرة جنابة قال ومن ثم عاديت رأسي وقد اراد
عليه السلام فيكون سنة على ان عليا من الخلفاء الراشدين وقال عليه السلام
بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين فهم مقتدون في امور الدين ولقد راى

البسطامي

والبسطامي في وجهه في المرآة فقال ظهر الشيب ولم يذهب العيب وما اد رجيء العيب
وفي السنة اذا راى وجهه في المرآة يقول اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي
وسئل ابو يزيد هل الختان افضل ام ذنب الكلب فقال ان مت على الاسلام
فالختان افضل والا فذنب الكلب اكمل فختم الله لنا بالحسنى وبلغنا المقام الاسنى
والحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده وعلى آله واصحابه ومن يكون
حزبه وجنده وتم وكمل والحمد لله
رب العالمين

قد تم الرسالة المباركة عن يد الفقير الى الله الغني الكريم محمد بن ابراهيم بن الحاج عثمان بن الحاج محمد
بن شاه حسين الديوربكي غفر الله لنا ولهم ولوالدينا وللاساتيذنا بلطفه الجلي والخفي
في بيت عمر بن جعاغر حفظهما الله واقاربه عن العبد الكماخي في شهر [illegible] من الملل
رمضان المبارك من شهور سنة ستة وثلثين وماية والف كانت القضية
اللهم يسر لنا بياض اللحية بالعلم النافع والعمل الصالح ولا تنزع ايماننا وقت
النزع وثبت قلوبنا على دينك يا مقلب القلوب ويا ساتر
العيوب امين بحرمة الانبياء والمرسلين

نهاية المخطوطة